# مبادئ الحسبة وأعمالها في عصر الرسول(صلى الله عليه وسلم)

**أ. د. هاشم يحيى الملاح***

ان لكلمة "الحسبة " في معاجم اللغة العربية معنيان رئيسيان، فالأول منهما يعني ان يقوم الشخص بعمل لا يطلب اجره من الناس، وانما يحتسب اجره عند الله تعالى. اما المعنى الثاني، فهو الانكار، فاذا قيل احتسب عليه، يعني انكر عليه[١].

ويبدو ان المعنى الاصطلاحي للحسبة عند فقهاء الشريعة الاسلامية قد اشتق من المعنى الثاني، فقد ذكر الماوردي ان الحسبة:((هي امر بالمعروف اذا ظهر تركه، ونهي عن المنكر اذا ظهر فعله))[٢].

في ضوء ما تقدم، فقد ارتبطت الحسبة من حيث المباديء التي قامت عليها ارتباطاً وثيقاً بالقرآن والسنة. كما ارتبطت التصورات الاولى لفكرة الحسبة وسبل ممارستها بسيرة الرسول(ﷺ) واعماله. لذا فقد سعى الخلفاء من بعده الى التأسي بالرسول(ﷺ) والعمل بسنته في هذا المجال، فعملوا على مراقبة الاسواق وحرصوا على منع كافة اشكال المنكرات فيها.

في ضوء ما تقدم، فقد حرص هذا البحث على دراسة الجانب التأسيسي للحسبة في محورين: يتناول المحور الاول، مباديء الحسبة ومثلها في عهد الرسول(ﷺ)، ويتناول المحور الثاني: اعمال الحسبة في عصر الرسالة.

مباديء الحسبة ومثلها في عصر الرسالة:- وهي تتألف من المباديء الآتية:-

١- **الامر بالمعروف والنهي عن المنكر:**- تجمع كتب الحسبة على ان مبدأ الامر بالمعروف والنهي عن المنكر هو المبدأ الاساس الذي تقوم عليه فكرة الحسبة[٣]. ويقصد بالمعروف هنا، هو كل قول او فعل، او قصد حسنه الشارع

---

* استاذ . قسم التاريخ/كلية الآداب/جامعة الموصل.

(١) ابن منظور ،محمد بن مكرم،لسان العرب، بيروت،بلا.ت،ج١،ص٦٣٠.

٢ الماوردي،علي بن محمدبن حبيب،الاحكام السلطانية،القاهرة١٩٦٠،ص٢٤٠.

(٣) المرجع نفسه،ص٢٤٠،ينظرايضاً،الشيزري،عبدالرحمن ابن نصر،نهاية الرتبة في طلب الحسبة،القاهرة١٩٤٦،ص٦.

وامر به، والمنكر هو كل قول او فعل او قصد قبحه الشارع ونهى عنه. وقد عبر ابن تيمية عن ذلك بقوله:((واذا كان جماع الدين وجميع الولايات هو امر ونهي، فالامر الذي بعث اليه به رسوله هو الامر بالمعروف، والنهي الذي بعثه به هو النهي، وهذا نعت النبي والمؤمنين كما قال تعالى(والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر)[١]....))[٢]. لذا فقد اوجب الاسلام على المسلمين الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعد ذلك من صفات المؤمنين ومن خصائص الجماعة الاسلامية الصادقة. وقد ورد في القرآن الكريم كثير من الآيات في هذا المجال نذكر فيما يأتي طائفة منها:-

- ((ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر واولئك هم المفلحون))[٣].
- ((لا خير في كثير من نجواهم الا من أمر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس))[٤].
- ((كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر))[٥].
- ((الذين إن مكناهم في الارض اقاموا الصلاة واتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر))[٦].

وتقدم لنا كتب السنة النبوية عدداً من الاحاديث التي تؤكد على وجوب التزام المسلمين باوامر القرآن الكريم في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما توضح لهم سبل القيام بذلك على خير وجه، نحو قول الرسول(ﷺ):-

---

[١] سورة التوبة:آية ٧١.

[٢] الحسبة في الاسلام،ص٨.

[٣] سورة آل عمران:آية١٠٤.

[٤] سورة النساء:آية ١١٤.

[٥] سورة آل عمران:آية ١١٠.

[٦] سورة الحج: آية ٤١.

- ((من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فان لم يستطع فبلسانه، فان لم يستطع فبقلبه، وذلك اضعف الايمان)) رواه مسلم[١].
- ((أياكم والجلوس في الطرقات، فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها فقال رسول الله(ﷺ) فاذا ابيتم الا المجلس فأعطوا الطريق حقه. قالوا: وما حق الطريق يا رسول الله ؟ قال: غض البصر، وكف الأذى، ورد السلام، والامر بالمعروف والنهي عن المنكر))، متفق عليه[٢].
- ((الدين النصيحة، قلنا لمن ؟ قال: لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم)) رواه مسلم[٣].
- عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال:((بايعت رسول الله(ﷺ) على اقامة الصلاة وايتاء الزكاة والنصح لكل مسلم))، متفق عليه[٤].
- ((مثل القائم في حدود الله والوقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فصار بعضهم اعلاها وبعضهم اسفلها، وكان الذين في اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا، فان تركوهم وما ارادوا هلكوا جميعاً وان اخذوا على ايديهم نجوا، ونجوا جميعاً)) رواه البخاري[٥].

يظهر مما تقدم، ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو المبدأ الذي يسعى الى حماية النظام الاسلامي قد شكل الاساس الذي قام عليه نظام الحسبة.

٢- **العدل:**- ان استقراء آيات القرآن الكريم والسنة النبوية يدل على ان هنالك مبدءاً اخر هو مبدأ العدل قد أكد عليه الاسلام كثيراً وسعى الى تحقيقه ومراعاة

---

[١] النووي،الحافظ محي الدين بن زكريا، رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين،مصر(شركة الشمرلي)بلا.ت،ص٤٩-٥٠.

[٢] المصدر نفسه،ص٥١.

[٣] النووي،رياض الصالحين،ص٤٩.

[٤] المصدر نفسه،ص٤٩.

[٥] المصدر نفسه، ص٥٠.

قواعده في جميع تعاليمه ونظمه ومن بينها نظام الحسبة[١]. فقد وردت الدعوة الى العدل في القرآن الكريم في حوالي ثلاثين آية كما وردت الدعوة الى تجنب نقيضه وهو الظلم في اكثر من مائتي آية[٢]. ومن اجل توضيح خطورة هذا المبدأ وأهميته في الفكر الاسلامي نذكر في ادناه بعض هذه الآيات:-

- ((ان الله يأمر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى وينهي عن الفحشاء والمنكر والبغي))[٣].
- ((وأمرت لأعدل بينكم))[٤].
- ((ولقد ارسلنا رسلنا بالبينات، وأنزلنا معهم الكتاب والميزان، ليقوم الناس بالقسط))[٥].
- ((ولا يجرمنكم شنأن قوم على الا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى))[٦].
- ((ان الله لا يظلم الناس شيئاً ولكن الناس أنفسهم يظلمون))[٧].
- ((فاليوم لا تظلم نفس شيئاً ولا تجزون الا ما كنتم تعملون))[٨].
- ((وما تنفقوا من خير يوفى اليكم وانتم لا تظلمون))[٩].

وهنا، نلاحظ ان الرسول(ﷺ) كان يستلهم معاني هذه الآيات التي تأمر بالعدل وتنهى عن الظلم ليقدم عدداً من الاحاديث التي توجه الصحابة للعمل بموجب هذه الآيات في حياتهم العملية في مجالاتها المختلفة نحو قوله(ﷺ):-

---

[١] ابو زيد،الحسبة في مصر،ص٤٥.

[٢] محمد فؤاد عبد الباقي،المعجم المفهرس لالفاظ القرآن الكريم،مصر(مطابع الشعب)١٣٧٨،ص٤٤٨-٤٣٤،٤٤٩-٤٣٨.

[٣] سورة النحل:آية٩٠.

[٤] سورة الشورى:آية١٥.

[٥] سورة الحديد:آية٢٥.

[٦] سورة المائدة:آية٨.

[٧] سورة يونس:آية٤٤.

[٨] سورة يس:آية٥٤.

[٩] سورة البقرة:آية٢٧٢.

- ((ان المقسطين عند الله على منابر من نور الذين يعدلون في حكمهم واهلهم وما ولوا)) رواه مسلم[١].
- ((أهل الجنة ثلاثة، ذو سلطان مقسط موفق، ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذي قربى ومسلم، وعفيف ذو عيال)) رواه مسلم[٢].
- ((إتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة)) رواه مسلم[٣].
- ((ان الله ليمهل للظالم فاذا أخذه لم يفلته، ثم قرأ – قوله تعالى – وكذلك ربك اذا أخذ القرى وهي ظالمة ان أخذه أليم شديد)) متفق عليه[٤].
- ((من اقتطع حق آمرئ مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة. فقال رجل: وان كان شيئاً يسيراً يا رسول ؟ فقال: وان كان قضيباً من أراك)) أي وان كان عوداً من عيدان السواك. رواه مسلم[٥].
- عن عدي بن عميرة(رض) قال: سمعت رسول الله(ﷺ) يقول:((من استعملناه منكم على عمل فكتمنا مخيطاً فما فوقه كان غلولاً يأتي به يوم القيامة. فقام اليه رجل اسود من الانصار كأني انظر اليه، فقال: يا رسول الله اقبل عني عملك. قال: ومالك ؟ قال: سمعتك تقول كذا وكذا. – قال –: وأنا أقول الآن من استعملناه على عمل فليجئه بقليله وكثيره، فما أوتي منه أخذ، وما نهي عنه، انتهى)) رواه مسلم[٦].

ان التأمل في الاحاديث الواردة اعلاه مع ما سبقها من آيات كريمة حول وجوب التزام المسلمين بقواعد العدل والابتعاد عن الظلم بشتى صوره واشكاله ليكشف للمتأمل

---

[١] النووي،رياض الصالحين،ص١٤١.

[٢] المصدر نفسه،ص١٤١.

[٣] المصدر نفسه،ص٥٥.

[٤] المصدر نفسه،ص٥٦.

[٥] المصدر نفسه،ص٥٧.

[٦] المصدر نفسه،ص ٥٧.

عن مدى ارتباطها بأهداف الامر بالمعروف والنهي عن المنكر التي سيقوم عليها نظام الحسبة في الحضارة الاسلامية.

٣- **الأمانة والصدق في التعامل:** حفلت نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة بالاشادة بفضيلتي الامانة والصدق ودعوة الناس للالتزام بهما. وكان من الطبيعي ان يكون لذلك أثره العميق في اخلاق الناس وسلوكهم ولاسيما في مجالات الحياة المدنية والتجارية. ونظر لاهمية ذلك في تأسيس المباديء التي تقوم عليها الحسبة فاننا سنعرض فيما يأتي بعض الآيات القرآنية والاحاديث النبوية التي تؤكد ذلك:

- قال تعالى:((ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها، واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل))[١].
- وقال تعالى:((انا عرضنا الامانة على السماوات والارض والجبال فأبين ان يحملنها وأشفقن منها وحملها الانسان))[٢].
- وقال تعالى:((والذين هم لاماناتهم وعهدهم راعون))[٣].
- قال رسول الله(ﷺ):((آية المنافق ثلاث، اذا حدث كذب، واذا وعد أخلف، واذا اؤتمن خان، وان صام وصلى وزعم انه مسلم)) متفق عليه[٤].
- وقال صلى الله عليه وسلم:((اد الامانة الى من ائتمنك، ولا تخن من خانك)) اخرجه ابو داؤد والترمذي[٥].
- وقال عليه الصلاة والسلام:((اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة. قيل: وكيف اضاعتها؟ قال: اذا وسد الامر الى غير أهله)) أخرجه البخاري[١].

---

[١] سورة النساء:آية ٥٨.

[٢] سورة الاحزاب:آية ٧٢.

[٣] سورة المؤمنون:آية ٨.

[٤] النووي، رياض الصالحين، ص ٥٣.

[٥] ابن الديبع الشيباني، عبد الرحمن بن علي، تيسير الوصول الى جامع الاصول من حديث الرسول، مصر ١٩٣٤، ج١، ص ٣١.

ويلاحظ ان القرآن الكريم لم يقتصر في حديثه عن الصدق والامانة على المباديء العامة وانما تعدى ذلك الى معالجة بعض الحالات الخاصة في مجال التعامل التجاري فدعى الى عدم الغش في عمليات البيع والشراء ونهى عن التلاعب في المكاييل والاوزان، نحو قوله تعالى:

- ((ويل للمطففين الذين اذا اكتالوا على الناس يستوفون، واذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون))[٢].
- ((وأوفوا الكيل ولا تكونوا من المخسرين))[٣].
- ((والسماء رفعها ووضع الميزان، الا تطغوا في الميزان، واقيموا الوزن بالقسط ولا تخسروا الميزان))[٤].

يظهر مما تقدم، ان مباديء الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، والدعوة الى التزام العدل، والامانة، والصدق في التعامل قد اوجدت الارضية المناسبة لاقامة عدد من الانظمة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية في اطار الحضارة الإسلامية. وكان من بين هذه الانظمة نظام الرقابة العامة على الاسواق وغيرها والذي اطلق عليه اسم الحسبة، فكيف نشأ هذا النظام، وكيف ظهرت أعماله في عصر الرسول(ﷺ) والعصور التي جاءت من بعده ؟.. هذا ما سيتناوله البحث في الصفحات الآتية:

**أعمال الحسبة في عصر الرسول(ص):-**

كان على الرسول(ﷺ) بعد هجرته الى المدينة المنورة ان يتولى قيادة الدولة الاسلامية الناشئة والعمل على حل المشاكل التي تواجه المسلمين في حياتهم العامة وبخاصة المهاجرين من مكة. وكان غالبية هؤلاء المهاجرين من التجار الذين فقدوا مصدر رزقهم في مكة بسبب الهجرة وبات عليهم التلاؤم مع اجواء المدينة التي يحترف أهلها العمل في الزراعة عدا قبيلة بني قينقاع اليهودية التي كان رجالها

---

[١] المصدر نفسه، ج١، ص ٣١.

[٢] سورة المطغفين: آية ١ – ٤.

[٣] سورة الشعراء: آية ١٨١.

[٤] آل عمران: آية ٧٥.

يمارسون بعض الحرف ويشتغلون في التجارة في سوق المدينة الذي كان يحمل اسمهم وهو سوق بني قينقاع[١]. لذا كان من الطبيعي ان يتجه هؤلاء المهاجرين الى ذلك السوق لممارسة التجارة فيه[٢]. ويبدو ان اليهود قد شعروا بخطر المنافسة التي من المحتمل ان يشكلها هؤلاء على مصالحهم لذا اخذوا بمضايقتهم ومطالبتهم باداء رسوم اليهم مقابل السماح لهم في ممارسة التجارة في سوقهم.

ومن اجل توفير الشروط الملائمة لاستقلال المسلمين في عملهم وتجنب الصدام مع يهود المدينة فقد قام الرسول(ﷺ) باختيار مكان ليكون سوقاً للمسلمين فوضع خيمة(قبة)((في موضع بقيع الزبير فقال: هذا سوقكم، فأقبل كعب بن الاشراف – وهو احد زعماء يهود بني النضير – فدخلها وقطع اطنابها. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا جرم لانقلها الى موضع هو أغيظ له من هذا، فنقلها الى موضع سوق المدينة، ثم قال: هذا سوقكم، لا تتحجروا، ولا يضرب عليه الخراج))[٣].

ان النص المتقدم يحمل اكثر من دلالة، اولها ان الرسول(ﷺ) قد تقبل موقف كعب بن الاشرف العدواني في الاعتراض على موضع السوق ربما لانه كان لابن الاشرف مبرراً للاعتراض وان كانت المصادر التاريخية لم تشر اليه، الا ان الرسول(ﷺ) لم يغير موقفه فأختار موضعاً آخر وجعله سوقاً للمسلمين. وقد اعلن الرسول(ﷺ) حال تأسيس السوق ان هذه السوق عامة ومشاعة لخدمة جميع المسلمين فلا يجوز لاحد ان يقيم فيها بناءاً خاصاً له(أي يتحجر فيها). لذا فقد روي ان الرسول(ﷺ)((تصدق على المسلمين باسواقهم))[٤]. كما اعلن عدم جواز فرض(خراج) على العمل التجاري في هذا السوق. ويبدو ان هذا الموقف جاء رداً على موقف اليهود من المسلمين حين ضيقوا عليهم في سوقهم واخذوا منهم الخراج. وبذلك افسح

---

[١] ابن هشام، السيرة النبوية ق٢، ص٤٧ – ٤٨.

[٢] ابن سعد،محمد،الطبقات الكبرى، بيروت١٩٥٧، ج٣،ص١٢٥–١٢٦.

[٣] السمهودي،وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى،تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد،بيروت(دار احياء التراث العربي)بلا.ت، ج١،ص٧٤٧–٧٤٨.

[٤] السمهودي، وفاء الوفا، ج١، ص ٧٤٨.

المجال للمنافسة الحرة في هذه السوق وشجع اصحاب البضائع والسلع على القدوم الى هذه السوق للمتاجرة فيها.

ويلاحظ ان سوق المدينة كان يتألف من ارض فضاء لا بناء فيها مخصصة للتعامل التجاري، وهي شائعة للجميع، وتكون الأفضلية في شغل ألاماكن فيها لمن سبق. وبذلك كانت الاسواق على سنة المساجد من سبق الى شيء فهو له حتى يدعه. وهذا يعني انه لم تكن في السوق دكاكين او محلات خاصة. ويبدو ان هذه الحالة للاسواق هي التي كانت شائعة في شبه الجزيرة العربية قبل الاسلام وفي عصر الرسالة على خلاف أحوال الأسواق القائمة في بلاد الشام ومصر والعراق وغيرها[١].

ومهما يكن من امر مستوى هذا السوق من الناحية العمرانية، فان وجوده قد جعل من واجب الرسول(ﷺ) الاهتمام به ومراقبة المعاملات الجارية على ارضه، ومن ثم اعطاء التوجيهات للمتعاملين فيه من المسلمين لضمان توافق معاملاتهم مع قواعد الاسلام ومثله. وبذلك اخذت تظهر واجبات العامل على السوق او المحتسب من خلال تصرفات الرسول(ﷺ) واقواله ظهوراً جلياً.

وقد حفظت لنا كتب التاريخ والسنة والفقه عدداً من الاخبار والأقوال التي توضح بعض اعمال الحسبة في هذا العصر سنقوم بايجازها في النقاط الآتية:

١- عن أبي هريرة(رض)((ان رسول الله(ﷺ) مر في السوق على صبرة طعام فأدخل يده فيها فنالت اصابعه بللاً، فقال: ما هذا يا صاحب الطعام ؟ فقال: يا رسول الله اصابته السماء. قال: افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس ؟ من غشنا فليس منا)) أخرجه مسلم وأبو داؤد والترمذي[٢] وقد أورد البخاري حديثاً بذات المعنى يقول:((لا يحل لآمريء مسلم يبيع سلعة يعلم ان بها داء الا اخبر به))[٣].

---

[١] نجمان ياسين، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في المدينة في القرن الاول، دمشق٢٠٠٤،ص١٧٨–١٧٩.

[٢] ابن الديبع الشيباني، تيسير الوصول، ج١، ص ٦١.

[٣] ابن الديبع الشيباني،تيسير الوصول، ج١، ص ٦١.

يوضح لنا هذا الحديث ان الرسول(ﷺ) كان يقوم بالاضافة الى اعماله الكثيرة بوصفه رسول الله ورئيس الدولة الاسلامية واجبات ما عرفت بعد ذلك بالعامل على السوق او المحتسب، وانه قد اكد وهو يقوم بمراقبة السوق مبدءاً اسلامياً مهماً وهو عدم جواز الغش في التعامل وذلك يدخل في أصل دعوة الاسلام الناس الى الصدق والامانة في كافة شؤونهم.

ويبدو ان هذا الواجب لم يكن الرسول(ﷺ) يمارسه لوحده، بل ان من حق وواجب جميع المسلمين القادرين ممارسته لانه يدخل في باب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لذا فقد ذكر ان((سمراء بنت نهيك الاسدية ادركت النبي صلى الله عليه وسلم وعمرت وكانت تمر في الاسواق تأمر بالمعروف وتنهي عن المنكر وتنهي الناس عن ذلك بسوط معها))[١].

وبالنظر الى ان الولايات أي الوظائف العامة كان يتولاها الرجال بحسب ما توصل اليه الفقه في الشريعة الاسلامية، فقد تحير الفقهاء في تفسير هذا الخبر فذهب بعضهم الى ان مضمون الخبر يوحي بأن ولايتها على الحسبة((كانت في أمر خاص بأمر النساء))[٢].

٢- بعد الفتح الاسلامي لمدينة مكة سنة ٨ هـ اصبحت هذه المدينة جزءاً من دار الاسلام وهي تخضع لاحكامه الشرعية. لذا فقد عين عليها والياً لادارة شؤونها العامة. كما ذكر ان رسول الله(ﷺ) استعمل على سوق مكة سعيد بن سعيد بن العاص ليتولى امر الرقابة على السوق فيها[٣]. والحقيقة ان دلالة هذا

---

[١] الكتاني،عبد الحي،نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الادارية، بيروت(دار الكتاب العربي)، بلا. ت،ج١، ص ٢٨٥.

[٢] المرجع نفسه،ج١،ص٢٨٥،المجيلدي،احمد سعيد،كتاب التيسير في احكام التسعير،تحقيق موسى لقبال، الجزائر(ط٢)١٩٨١، ص٤٢– ٤٣.

[٣] الخزاعي، علي بن محمد، تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله(ص) من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية، تحقيق الدكتور احسان عباس، بيروت ١٩٨٥، ص ٣٠٧.

الخبر في مجال تأكيد وجود هذه الوظيفة في عصر الرسول(ﷺ) كانت ستكون كبيرة لولا ان هذا الرجل قد خرج بعد تعيينه بايام قليلة للمساهمة في غزوة حنين واستشهد فيها[١]. ولم تورد لنا المصادر اية اخبار عن تعيين خلف له على سوق مكة. وقد اشارت بعض المصادر الى ان الرسول(ﷺ) كان قد استعمل عمر بن الخطاب(رض) عاملاً على سوق المدينة[٢]. الا ان هذا العمل لم يتحول الى وظيفة دائمة شأنه في ذلك شأن كثير من الاعمال في عصر الرسالة.

٣- انطلاقاً من مباديء وقيم الاسلام التي تدعو للتعاون بين الناس ومنع الاستغلال والظلم، فقد جاء في القرآن الكريم العديد من الآيات التي تحرم الربا بشتى صوره واشكاله نحو قوله تعالى:((وأحل الله البيع وحرم الربا))[٣]. وقوله تعالى:((يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا اضعافاً مضاعفة وآتقوا الله لعلكم تفلحون))[٤]. لذا فقد نقل عن الرسول(ﷺ) كثير من الاحاديث التي تحرم الربا في مجالات التعامل كافة، نحو قوله في خطبة حجة الوداع:((الا ان كل رباً من ربا الجاهلية موضوع، لكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون))[٥] أخرجه ابو داؤد. ونحو قوله في تحريم بعض انواع البيوع التي تنطوي على الربا:((الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبُرُّ بالبُرِّ، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، مثلاً بمثل، يداً بيد، فمن زاد أو استزاد فقد أربى، الآخذ والمعطي فيه سواء)) رواه مسلم، وفي رواية اخرى اضاف فيها((اذا اختلفت هذه الاصناف فبيعوا كيف شئتم))[٦].

---

[١] المصدر نفسه، ص ٣٠٧.

[٢] الكتاني، التراتيب الادارية، ج١، ص ٢٨٧.

[٣] سورة البقرة: آية ٢٧٥.

[٤] سورة آل عمران: آية ١٣٠.

[٥] ابن الديبع الشيباني، تيسير الوصول، ج١، ص ٦٨.

[٦] المصر نفسه، ج١، ص ٦٩ – ٧٠.

ويلاحظ ان الفقهاء في العصور التالية قد توسعوا في تطبيق احكام تحريم الربا التي وردت في القرآن الكريم وأحاديث الرسول(ﷺ) على شتى صور التعامل المدني والتجاري. وقد اتخذ العاملون على الحسبة من هذه الأحكام دليلاً في عملهم وهم يقومون بمراقبة الأسواق ومحاسبة التجار المخالفين لهذه الأحكام[١].

٤- وتأكيداً لمبدأ منع الظلم والاستغلال في الإسلام فقد وردت أحاديث عن الرسول(ﷺ) تحرم الاحتكار والتلاعب بأسعار السلع في السوق منها قوله(ﷺ):((من احتكر فهو خاطيء...))[٢] اخرجه مسلم. وقوله:((بئس العبد المحتكر، ان ارخص الله تعالى الاسعار حزن، وان اغلاها فرح)) أخرجه رزين[٣]. وقوله:((يحشر الحاكرون وقتلة الانفس في درجة، ومن دخل في شيء من سعر المسلمين يغليه عليهم كان حقاً على الله تعالى ان يعذبه في معظم النار يوم القيامة))[٤].

٥- ورغبة من المسلمين في المحافظة على استقرار الاسعار في السوق، فان نفراً منهم جاءوا الى الرسول(ﷺ) فقالوا له:((يا رسول الله، غلا السعر فسعر لنا. فقال: ان الله هو المسعر القابض الباسط الرازق، واني لأرجو ان القى الله تعالى وليس احد يطالبني بمظلمة في دم ولا مال)) أخرجه ابو داؤد والترمذي[٥].

ويبدو للباحث من خلال استقراء الاحاديث المشار اليها اعلاه ان رفض الرسول(ﷺ) فكرة تسعير البضائع قد جاء مرتبطاً بمنع الاحتكار وعدم السماح للتجار بالتلاعب في الاسعار من اجل توفير الظروف الملائمة للمنافسة وتفعيل قانون

---

[١] ابن الاخوة، محمد بن محمد بن احمد القريشي، معالم القربة في احكام الحسبة، تحقيق د. محمد محمود شعبان وصديق احمد عيسى، مصر ١٩٧٦، ص ١٢٣ – ١٢٦.

[٢] ابن الديبع الشيباني، تيسير الوصول، ج١، ص ٧٧.

[٣] المصدر نفسه، ج١، ص ٧٨.

[٤] المصدر نفسه، ج١، ص ٧٨.

[٥] ابن الديبع الشيباني، تيسير الوصول، ج١، ص ٧٨.

العرض والطلب، وهو ما كان قائماً في المدينة في عصر الرسالة كما ذكر ابن تيمية[١]. لذا فان الفقهاء في العصور التالية قد اختلفوا في موقفهم من مسألة التسعير ما بين من قال بجواز ذلك ومن قال بعدم الجواز، ومن قال بوجوب التمييز بين الحالات المختلفة بحسب ظروف كل حالة[٢].

٦- ان ما تقدم يفسر لنا دلالة بعض الاحاديث التي كانت تهدف الى منع التحكم في الاسواق او التلاعب بها من اجل توفير الشروط الملائمة للتعامل العادل والمتوازن في السوق. ومن أبرز هذه الاحاديث قوله(ﷺ):-

- ((لا يبع حاضر لبادٍ، ودعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض)) أخرجه الخمسة الا الترمذي[٣]. وفي هذا الحديث منع لتدخل الوسطاء والسماسرة في عملية البيع والشراء لمنعهم من الغش والتلاعب في الاسعار.
- ((لا تلقوا السلع حتى يهبط بها الى الاسواق)) أخرجه الخمسة الا الترمذي[٤]. ان من الواضح ان هذا الحديث يهدف الى منع التجار من شراء البضائع خارج السوق لمنعهم من استغفال الباعة من الإعراب وشراء بضائعهم بأقل من سعرها الحقيقي.
- ((لا يبع بعضكم على بيع بعض)) أخرجه الستة[٥]. ويبدو ان هذا الحديث كان يسعى لمنع المنافسة غير المشروعة بين المتعاملين.
- نهى رسول الله(ﷺ) عن((النجش))[٦] رواه النسائي.

ويقصد ببيع النجش ان يزيد المرء في ثمن السلعة لاحباً في شرائها وانما بفرض رفع سعرها والتغرير بالآخرين من اجل شرائها بأعلى من سعرها الحقيقي.

---

[١] ابن تيمية، الحسبة في الاسلام، ص ٣٦.

[٢] المجيلدي، التيسير في احكام التسعير، ص ٤٨ – ٥٦.

[٣] ابن الديبع الشيباني، تيسير الوصول، ج١، ص ٦٦.

[٤] المصدر نفسه، ج١، ص ٦٦.

[٥] المصدر نفسه، ج١، ص ٦٦.

[٦] المصدر نفسه، ج١، ص ٦٦.

٧- سعي الرسول(ص) الى منع كل اشكال التعامل التي تؤدي الى الغبن والغش التي كانت شائعة في عصره فقال(ﷺ):((لا تلقوا السلع حتى يهبط بها الى الاسواق)) أخرجه الخمسة الا الترمذي[١].وذلك لان البائع،وهو في الغالب من اعراب البادية، لا يعرف السعر، فيشتري منه بأقل من السعر السائد في السوق. وقد أكد الرسول(ص) هذا الامر بالحديث الذي رواه ابو هريرة(رض) فقال:((نهى رسول الله(ﷺ) ان يتلقى الجلب، فمن تلقى فاشتراه فاذا اتى سيده السوق فهو بالخيار)) أي ان له اقراره وله ابطاله. رواه الخمسة[٢]. ويبدو ان الرسول(ﷺ) لم يكتف بمجرد اصدار الامر بمنع هذا النوع من البيوع، فأمر بمعاقبة فاعليه بالضرب. روى البخاري عن سالم عن أبيه قال:((رأيت الذين يشترون الطعام مجازفة يضربون على عهد رسول الله(ﷺ) ان يبيعوه حتى يؤوه الى رحالهم))[٣].وقد أشير الى ان المقصود في المجازفة في البيوع هو بيع الشيء بغير وزن ولا كيل ولا عدد.

ويبدو من دراسة كتب الفقه والحديث ان هذا النوع من البيوع الذي عُرف بعقود(الغرر) أي العقود التي تنطوي على التغرير بالآخرين وغشهم كانت واسعة الانتشار، وهي متعددة الصور والاشكال، وكان معظمها يقع بين تجار الحواضر مع اعراب البادية. لذا فقد تكرر نهي الرسول(ﷺ) عنها وتحريمها والامر بمعاقبة فاعليها.

ان ما تقدم يوضح لنا دلالة بعض أحاديث الرسول(ﷺ) التي تنطوي على ذم التجار نحو قوله:((ان التجار يبعثون يوم القيامة فجاراً الا من اتقى وبر وصدق)) أخرجه الترمذي[٤]. ونحو ما رواه قيس بن أبي غرزة الغفاري(رض) قال:((كنا قبل ان نهاجر نسمى السماسرة، فمر بنا رسول الله(صلى الله عليه وسلم) يوماً بالمدينة فسمانا باسم هو أحسن منه، فقال: يامعشر التجار ان البيع يحضره اللغو والحلف – وفي

---

[١] ابن الديبع الشيباني، تيسير الوصول، ج١، ص ٦٦.

[٢] المصدر نفسه، ج١، ص ٦٧.

[٣] الخزاعي، تخريج الدلالات السمعية، ص ٣٠٧.

[٤] المصدر السابق، ج١، ص ٥٢.

رواية –: الحلف والكذب فشوبوه – أي أخلطوه – بالصدقة)) أخرجه أصحاب السنن[١].

ان الاحاديث الواردة اعلاه تشير الى ان الرسول(ﷺ) كان يهدف الى التفريق بين اعمال السمسرة التي لم يكن اصحابها يلتزمون بقواعد الصدق والامانة في التعامل وبين اعمال التجارة التي تقوم على الالتزام بهذه القواعد. ومن اجل تأكيد هذا المعنى الايجابي للتجارة اثنى الرسول(ص) على التاجر الامين الصدوق فقال:((التاجر الامين الصدوق مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين)) أخرجه الترمذي[٢].

٨- ويلاحظ ان آفاق عمل الرسول(ﷺ) في الحسبة لم تقتصر على أعمال الرقابة على السوق، بل آمتدت الى مختلف نواحي الحياة لانه كان يمتلك الولاية العامة على شؤون الناس. لذا فانه كان يراقب ويحاسب اصحاب الاعمال العامة المختلفة في الدولة لضمان عدم استغلال نفوذهم على حساب المصلحة العامة.

لذا فقد روي البخاري ومسلم((ان النبي(ﷺ) استعمل رجلاً من الأزد يقال له ابن اللتبية على الصدقات. فلما رجع حاسبه. فقال: هذا لكم، وهذا أهدي الي. فقال النبي(ﷺ): ما بال الرجل نستعمله على العمل بما ولانا الله فيقول هذا لكم وهذا أهدي الي، أفلا قعد في بيت أبيه وأمه فينظر أيهدي اليه أم لا ؟! والذي نفسي بيده لا نستعمل رجلاً على العمل مما ولانا الله فيغل منه شيئاً الا جاء يوم القيامة يحمله على رقبته ان كان بعيراً له رغاء، وان كان بقرة لها خواراً وان كانت شاة تيعر. ثم رفع يديه الى السماء وقال: اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت، قالها مرتين أو ثلاثاً))[٣].

يظهر مما تقدم، ان الرسول(ص) مارس اعمال الحسبة بمفهومها الواسع ولم يقتصر عمله على مراقبة السوق، وهو ما ينسجم مع مفهوم مبدأ الامر بالمعروف

---

[١] المصدر نفسه، ج١، ص ٥٢.

[٢] ابن الديبع الشيباني، تيسير الوصول، ج١، ص ٥٢.

[٣] ابن تيمية، الحسبة في الاسلام، ص ٢٣.

والنهي عن المنكر، كما يتفق مع مركز الرسول(ﷺ) وسلم بوصفه صاحب الولاية العامة على شؤون الدولة والمجتمع.

وقد اصبحت اعمال الرسول(ﷺ) وأقواله في هذا المجال قواعد شرعية وتاريخية لمن جاء بعده من الخلفاء والعمال للاحتذاء بها والالتزام باحكامها.


## Abstract

## The Principles of Hisba (Prohabition of harmness & Advocation of goodness) in the Age of the Prophet Muhammed PBUH

**Pro. Dr. Hāshim Y. Al-Malāh**[1]

Linguistically speaking Hisba has two meanings: First: It may mean "a person who does a job without any salary but rather he asks his reward from Allah". Second it may mean to reject something. Conventionally or Juristically it means: "to advocate goodness and to prohabit harmness".

The present study falls into two parts: the first part deals with the principles of Hisba in the early period of Islam. The second part deals with activities whereby this reckoning were practiced.


[1]University of Mosul /College of Arts/ Dept. of History.